



٣٠ ديسمبر 2021

مذكرة ١١١٢١

إلى

السيدات والسادة

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
المديرات والمديرين الإقليميين

الموضوع: التعبير عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية الخاصة بأطر الإدارة التربوية لسنة 2022.

المراجع: - القرار الوزاري رقم 583.07 الصادر في 29 يناير 2007 (1428 محرم 09) بتحديد كيفيات وضع لوائح الأهلية لشغل مهام الإدارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي.

- القرار الوزاري رقم 4151.15 صفر 27 (9 ديسمبر 2015) بتغيير وتميم القرار 583.07.

سلام تام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأييد:

وبعد، فتنفيذاً لمقتضيات القرار الوزاري رقم 583.07 بتاريخ 29 يناير 2007 كما وقع تغييره وتميمه، وفي إطار التحضير للإجراءات الانتقالية لسنة 2022، الخاصة بالأطر التي تشغل حالياً مهام الإدارة التربوية بمؤسسات التربية والتعليم العمومي بأسلاكه الثلاثة، يشرفني أن أطلب منكم إخبار الراغبات والراغبين في المشاركة في هذه الحركة أنها ستجرى عبر الخدمة الإلكترونية للحركة الانتقالية: (<http://haraka.men.gov.ma>)، وذلك وفق الشروط والإجراءات الواردة أسفله، علماً أن الوزارة ستتصدر لاحقاً مذكرة تحدد المساطرة التي ستعتمد في هذا الصدد، ولائحة المناصب الشاغرة (اللائحة أ) والمناصب المحتمل شغورها (اللائحة ب).

1. شروط المشاركة:

يسمح بالتعبير عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية أو في حركة إسناد مناصب الإدارة التربوية:

► بالتعليم الابتدائي:

- مديرات ومديري المدارس الابتدائية الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2022، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

► بالتعليم الثانوي الإعدادي:

- مديرات ومديري الثانويات الإعدادية الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2022، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب:
- للحارسات العامت والحراس العامين بالثانويات الإعدادية الذين قضوا إلى غاية ديسمبر 2022، أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة.

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب حارس(ة) عام(ة) للخارجية أو حارس(ة) عام(ة) للداخلية بثانوية

إعدادية:

- للحارسات العامات والحراس العامين للثانويات الإعدادية الذين قضاوا إلى غاية ديسمبر 2022، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

► بالتعليم الثانوي التأهيلي:

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) بثانوية تأهيلية:

- مديرات ومديري الثانويات التأهيلية الذين قضاوا إلى غاية ديسمبر 2022، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- مديرات ومديري الدراسة الذين قضاوا إلى غاية ديسمبر 2022، أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة، وتخصص هذه المدة إلى سنتين (2) للذين سبق لهم ممارسة مهام الحراسة العامة؛
- للناظرات والنظرار الذين قضاوا إلى غاية ديسمبر 2022، ستين (2) على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- وفي حالة عدم وجود مرشحين من بين الفئات المشار إليها أعلاه، يسمح بالتباري على منصب مدير للحارسات العامات والحراس العامين ولرئيسات ورؤسae الأشغال الحاصلين على شهادة الإجازة أو ما يعادلها أو شهادة التخرج من المدارس العليا للأساتذة والذين قضاوا إلى غاية ديسمبر 2022، أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة بثانوية تأهيلية.

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب ناظر (ة) بثانوية تأهيلية:

- للناظرات والنظرار ومديرات ومديري الدراسة الذين قضاوا إلى غاية ديسمبر 2022، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- لرئيسات ورؤسae الأشغال والحراسات العامات والحراس العامين بـالثانويات التأهيلية، الذين قضاوا إلى غاية ديسمبر 2022، أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة.

❖ بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) بثانوية تأهيلية متوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو أقسام تحضير شهادة التقني العالي:

- مديرات ومديري الثانويات التأهيلية المتوفرة على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو على أقسام لتحضير شهادة التقني العالي الذين قضاوا إلى غاية ديسمبر 2022، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- مديرات ومديري الثانويات التأهيلية الذين قضاوا إلى غاية ديسمبر 2022، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- مديرات ومديري الدراسة الذين قضاوا إلى غاية ديسمبر 2022، أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب، وتخصص هذه المدة إلى سنتين (2) للذين سبق لهم ممارسة مهام الحراسة العامة؛

- للناظرات والنظرار الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022، ستين (2) على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

❖ **بالنسبة للراغبين في التباري على منصب مدير (ة) الدراسة بثانوية تأهيلية توفر على أقسام تحضيرية لولوج المعاهد والمدارس العليا أو أقسام تحضير شهادة التقني العالي:**

- مديرات الدراسة ومديري الدراسة الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- للناظرات والنظرار الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022، ستين (2) على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- رئيسات ورؤساء الأشغال والحراسات العامات والحراس العاملين بالثانويات التأهيلية، الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022، أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة.

❖ **بالنسبة للراغبين في التباري على منصب حارس (ة) عام (ة) لخارجية أو حارس (ة) عام (ة) للداخلية بثانوية تأهيلية:**

- للحراسات العامات والحراس العاملين للثانويات التأهيلية الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- رئيسات ورؤساء الأشغال الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب.

❖ **بالنسبة للراغبين في التباري على منصب رئيس (ة) أشغال بثانوية تأهيلية تحتوي على أقسام تقنية:**

- رئيسات ورؤساء الأشغال الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب؛
- للحراسات العامات والحراس العاملين للثانويات التأهيلية الذين قضوا إلى غاية دجنبر 2022، ثلاث (3) سنوات على الأقل من الخدمة بهذه الصفة في آخر منصب، والمتوفرين على إحدى الشهادات في التخصصات المميزة للمنصب المطلوب.

مقتضيات عامة:

- يسمح بالمشاركة في الحركة الإدارية لأطر الإدارة التربوية غير المستوفين لشرط الأقدمية في المنصب الذين حصلوا على منصب بالسكنى في الحركة الإدارية وتعذر إسكانهم بالفعل ويتعين عليهم التعبير عن الرغبة في المشاركة مع الإدلاء بالوثائق المثبتة لوضعية السكن وعدم استفادة المعنى (ة) بالأمر منه، مصادق علها من طرف كل من السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) والسيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكون.
- لا يسمح بالمشاركة في الحركة الإدارية للذين حصلوا على مناصب إدارية بدون سكن أو بسكن غير مستعمل (محتل، أو غير صالح، أو في طور الإنجاز، أو مستعمل كإدارة أو مطعم) إلا بعد استيفائهم شرط الاستقرار المنصوص عليه في المذكرة الإطار، على اعتبار اطلاعهم على وضعية السكن قبل المشاركة في الحركة.
- لا يسمح بالمشاركة في الحركة الإدارية للمزاولين لمهام الإدارة التربوية الذين لم يعودوا عن رغبتهم في المشاركة.

2. الإجراءات:

2-1- على مستوى المترشح:

يقوم المترشح(ة) الراغب(ة) في المشاركة في الحركة الإدارية بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور (يمكن الحصول عليهم من المديرية الإقليمية التابع(ة) لها المعنى(ة) بالأمر) وبمسك المعطيات المتعلقة به(ا) والمصادقة على طلبه(ا) مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: (<http://haraka.men.gov.ma>) وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرفاقه بالوثائق المطلوبة وإرساله إلى المديرية الإقليمية عبر التسلسل الإداري خلال الفترة الممتدة ما بين 06 و 13 دجنبر 2021.

2-2- على مستوى المؤسسة:

يقوم السيد مدير المؤسسة التي يعمل بها المترشح(ة) بالتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة مع ملف المعنى(ة) بالأمر وتحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) وتوقيع وختم طلب المترشح(ة) ثم طبع لائحة الطلبات المستخرجة من الموقع والمصادقة عليها وتسليمها مرفقة بالطلبات والوثائق الالزمة إلى المديرية الإقليمية في إرسالية واحدة قبل 14 دجنبر 2021.

2-3- على مستوى المديرية الإقليمية:

تتولى المديرية الإقليمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من طرف مديري المؤسسات التعليمية وتتأكد من صحة المعلومات المنسوبة إليها وتحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) مع الاحتفاظ بنسخ من الطلبات للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات الموقع المذكور؛ تقوم المديرية الإقليمية بإصدار قوائم المشاركين في الحركة حسب كل سلك (تستخرج من الموقع الخاص بهذه العملية)؛ تبعث المديرية الإقليمية بقائمة الراغبات والراغبين في المشاركة في الحركة الانتقالية مصادق عليها وطلبات المعنيين والمعنيين بالأمر والوثائق المرفقة بها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين وذلك خلال الفترة الممتدة ما بين 15 و 20 دجنبر 2021؛

تسليم المديرية الإقليمية للمترشحات والمترشحين نسخا من الطلبات مؤشرًا عليها بعد مصادقة الأكاديمية على الطلبات.

2-4- على مستوى الأكاديمية:

تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من المديريات الإقليمية وتتأكد من صحة المعلومات المنسوبة إليها وتحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) مع الاحتفاظ بها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات الموقع المذكور قبل 24 دجنبر 2021.

يتحمل السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية والسيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسكتها والمصادقة عليها.

2-5 على المستوى المركزي:

تجميع المعطيات المتعلقة بالراغبات والراغبين في المشاركة في الحركة الإدارية على المستوى الوطني؛
إعداد لائحة المناصب المحتمل شغورها (اللائحة ب)؛
سيتم فقط معالجة طلبات التعبير عن الرغبة في المشاركة التي حظيت بمصادقة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين
والمديريات الإقليمية التابعة لها.

هذا، وبالنظر للأهمية التي تحظى بها هذه العملية، يرجى من السيدة والصادفة مديرية ومديري الأكاديميات الجهوية
لتربية والتكون والسيدات والساسة المديريات والمديريين الإقليميين أن يعملا على نشر هذه المذكرة على أوسع نطاق وأن
يحرصوا على تطبيق فحواها بالدقة المطلوبة، والسلام.

عن (...) وعن (...) من
الساعة (...) لسنة (...) العام
وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي
والرياضة
يوسف بلقاسمي